



A/22/10(III)(e)
Madrid, 29 June 2017
Original: English

الجمعية العامة

الدورة الثانية والعشرون
تشنغو، الصين، ١١-١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧
البند ١٠ (ثالثاً) (هـ) من جدول الأعمال المؤقت

تقرير الأمين العام

الجزء الثالث: الشؤون الإدارية وما اتصل منها بالنظام الأساسي

(هـ) إنتخاب مراجع الحسابات للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩

أولاً. مقدّمة

١. تنص المادة ٢٦ من النظام الأساسي والمادة ١٥ من النظام المالي على وجوب إنتخاب مراجعين خارجيين اثنين للحسابات لولاية (قابلة للتجديد) تمتد لسنتين: "تنتخب الجمعية، بناء على توصية المجلس، مراجعين اثنين للحسابات من بين أعضائها الفاعلين، من أجل مراجعة حسابات المنظمة".
٢. ولكن، وبالإستناد إلى الأسباب المعروضة في الوثيقة A/21/8(II)(e)، إنتخبت الجمعية العامة في دورتها الحادية والعشرين، بموجب القرار A/RES/661(XXI) وللمرة الأولى في تاريخ منظمة السياحة العالمية، مراجعاً خارجياً واحداً للحسابات للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ بغية إجراء المراجعة الخارجية للبيانات المالية للمنظمة للسنتين المنتهيتين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ و٢٠١٦. كما طلبت الجمعية العامة في القرار الأنف الذكر إلى الأمين العام إعداد تعديل المادة ٢٦ من النظام الأساسي وسواه من الوثائق القانونية للمنظمة من أجل خفض عدد مراجعي الحسابات الخارجيين إلى مراجع واحد، ورفع هذا التعديل إلى الدورة الثانية والعشرين للجمعية العامة للموافقة عليه.
٣. وعليه، يقم الأمين إلى الدورة الثانية والعشرين للجمعية العامة التعديلات ذات الصلة على النظام الأساسي والنظام المالي والوثائق القانونية الأخرى للمنظمة، وذلك في إطار البند ١٠ (ثالثاً) (ح) من جدول الأعمال.

ثانياً. الإجراء المتبّع

٤. وفقاً للإجراء المعمول به، يجوز لأي دولة من الدول الأعضاء الراغبة في الترشح لمنصب مراجع خارجي لحسابات منظمة السياحة العالمية للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩، من أجل إجراء المراجعة الخارجية للبيانات المالية للمنظمة للسنتين المنتهيتين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ و٢٠١٨، أن تترشح عن طريق إخطار خطي يُوجّه إلى الأمين العام. وتبقى مهلة الترشح مفتوحة إلى أن تناقش الجمعية العامة البند المتصل بهذه المسألة على جدول أعمالها.
٥. ووفقاً للممارسة المتبّعة، يتعيّن على العضو المُناط به إجراء المراجعة الخارجية للبيانات المالية للمنظمة، بمجرد إنتخابه من قبل الجمعية العامة، أن يقترح شخصاً أو عدّة أشخاص لتولّي هذه المهمة، على أن يكون هؤلاء الأشخاص من مواطني الدولة العضو ومن المكلفين بمراقبة الحسابات العامة في بلادهم.



٦. وفي دورتها الحادية والعشرين، إنتخبت الجمعية العامة، بموجب القرار (A/RES/661(XXI)، إسبانيا لمنصب المراجع الخارجي للحسابات للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ من أجل مراجعة البيانات المالية لمنظمة السياحة العالمية للسنتين المنتهيتين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ و٢٠١٦.

ثالثاً. الإجراءات الواجب اتخاذها من قبل الجمعية العامة

٧. الجمعية العامة مدعوة إلى أن تنظر في تعيين مراجع خارجي للحسابات من أجل التدقيق في حسابات المنظمة للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩ بغرض إجراء المراجعة الخارجية للبيانات المالية للمنظمة للسنتين المنتهيتين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ و٢٠١٨.